رابط المادة على منصة باحث

فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم الاستنشاق في الوضوء للصائم | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

السي هشام ايش فيه عن حكم الاستنشاق للصائم مشروع بالاجماع للصائم وغير الصائم انما قال النبي صلى الله عليه وسلم وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائم وفرق بين الاستنشاق وبين المبالغة في الاستنشاق - 00:00:01

الاستنشاق لا يختلف فيه للصائم وغير الصائم هو مشروع وبالاجماع. لكن اختلف العلماء هل هو واجب ام غير واجب؟ في ذلك مذاهب المذهب الاول ان المضمضة والاستجاب واجبان في الوضوء والغسل - 00:00:36

وهذا المشهور في مذهب الامام احمد المذهب الثاني انهما مستحبان في الوضوء والغسل وهذا قول اكثر العلماء وهذا مذهب ابي حنيفة والشافعي ومالك واخرين المذهب الثالث التفريق بين المضمضة والاستنشاق. المضمضة مستحبة - 00:01:02

والاستنشاق واجب وهذا رواية عن احمد وقد ذهب الى ال اسحاق وطائفة من اهل الظاهر لم يثبت حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالمضمضة لما جاءت المضمضة من فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:40

واما الامر بالاستنشاق فلا حديث في ذلك كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك الامر بالاستنفار الفرق بين الاستنشاق والاستنثاق ان الاستنشاق جذب الماء الى الانف ويكون باليد اليمنى - 00:01:58

وامل الاستنثار فهو دفع الماء عن الانف ويكون باليد اليسرى. كما جاء مصرحا به عند النسائي واما بالنسبة للمبالغة في الاستنشاق فهي مستحبة ما لم يكن الشخص صائما فلنتقي ذلك لان الانف منفذ للمعدة - 00:02:16

يخشى بانه اذا بالغ في الاستنشاق ان يدخل الماء الى وعلى هذا فيستحب او تستحب المبالغة في الاستئجار للذكر والانثى ويمنع من ذلك الصائم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصبر الوضوء - 00:02:46

وخلل بين الاصابع ابالغ في الاستنشاق ما لم تكن صائمة نعم - 00:03:11